

صندوق الجزيرة المتنوع المتحفظ

AlJazira Diversified Conservative Fund

نشرة الشروط والأحكام

يدار الصندوق من قبل شركة الجزيرة للأسواق المالية ويلتزم الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية

تاريخ إصدار النشرة

٠١ / ٠٤ / ١٤٣٤ هـ الموافق ٢٠١٣/٠٢/١٢ م

تاريخ آخر تحديث

١٣ / ٠٢ / ١٤٣٩ هـ الموافق ٢٠١٧/١١/٠٢ م.

إشعار هام

على كل مستثمر أن يقرأ نشرة المعلومات هذه بعناية قبل اتخاذ قرار بشأن الاستثمار في الصندوق من عدمه. وإذا كان لدى المستثمر أي شك بملائمة الصندوق للاستثمار أو حول أي من محتويات هذه النشرة، فعليه الاستعانة بمستشار مالي مستقل، مع الأخذ في الاعتبار أن كل شخص يستثمر في الصندوق إنما يقوم بذلك على مسؤوليته الشخصية.

تم إعداد هذه النشرة طبقاً للقواعد التي تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ٢١٩-١-٢٠٠٦ وتاريخ ١٤٢٧/١٢/٣ هـ الموافق ٢٠٠٦/١٢/٢٤ م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ. وقد تم اعتماد هذه النشرة من قبل هيئة السوق المالية.

ويقر مدير الصندوق بحسب علمه (بعد أن بذل القدر المعقول من العناية للتأكد من ذلك) أن نشرة شروط وأحكام الصندوق مطابقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وأنها تحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بصندوق الاستثمار.

رغم خطورته المنخفضة، لا يضمن مدير الصندوق تحقيق أهداف الصندوق.. ولذا، ينصح المستثمرون باستشارة مستشاريهم إذ أن أسعار الوحدات فيه يمكن أن تهبط بسبب تقلبات الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق. وبالتالي، قد لا يسترد المستثمر المبلغ الأصلي الذي استثمره، ولمزيد من التفاصيل يرجى الإطلاع على البند العاشر من شروط وأحكام الصندوق.

صندوق الجزيرة المتنوع المتحفظ هو عبارة عن صندوق استثماري قابض مفتوح يستثمر بتنوع في عدة صناديق المتاجرة بالسلع و/أو الصكوك أساساً وجزء في صناديق للأسهم وملتزم بالضوابط الشرعية التي تقرها الهيئة الشرعية للصندوق ويخضع الصندوق للائحة الصناديق الاستثمارية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ ١٤٣٤/٠٤/٠١ هـ الموافق ٢٠١٣/٠٢/١٢ م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ ١٣/٠٢/١٤٣٩ هـ الموافق ٢٠١٧/١١/٠٢ م..



صندوق الجزيرة المتنوع المتحفظ



مدير الصندوق، أمين الحفظ، والمدير الإداري

شركة الجزيرة للأسواق المالية

ص. ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥

المملكة العربية السعودية

هاتف ٠١١٢٢٥٦٠٠٠

فاكس ٠١١٢٢٥٦٠٦٨

www.aljaziracapital.com.sa

مراجع الحسابات



كي بي إم جي الفوزان والسدحان

برج كي بي إم جي

طريق صلاح الدين الايوبي ص. ب. ٩٢٨٧٦

الرياض ١١٦٦٣ المملكة العربية السعودية

هاتف: ٠٠٩٦٦١٨٧٤٨٥٠٠

فاكس: ٠٠٩٦٦١٨٧٤٨٦٠٠

ملخص الصندوق	
عملية الصندوق	الريال السعودي
درجة المخاطر	منخفضة المخاطر، ومع ذلك لا يضمن مدير الصندوق تحقيق أهداف الصندوق.
أهداف الصندوق	توفير تنوع استثماري لتحقيق توزيع فعال يهدف بالدرجة الأولى للحد من المخاطر مع تحقيق نمو على المدى القصير إلى المتوسط وذلك من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في صناديق المتاجرة بالسلع وبنسبة قليلة في صناديق أسهم متنوعة. كما يهدف إلى التفوق على أداء المؤشر الاسترشادي.
الحد الأدنى للاشتراك	٥,٠٠٠ ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	لا يوجد
الحد الأدنى للاسترداد	لا يوجد
الحد الأدنى للاشتراك والأشتراك الإضافي عبر برامج الإشتراك المنتظم	لا يوجد
أيام قبول الطلبات	الأحد إلى الخميس باستثناء العطل الرسمية للمملكة
آخر موعد لاستلام الطلبات	الساعة ٣:٠٠ بعد الظهر ليوم العمل السابق ليوم التعامل
أيام التعامل والتقييم	الأحد والأربعاء باستثناء العطل الرسمية.
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة	قبل نهاية يوم العمل الرابع التالي ليوم التعامل الذي تم فيه تنفيذ الطلب
رسوم الاشتراك	لا توجد
رسوم إدارة الصندوق	لا يوجد
رسوم الصناديق المستثمر فيها	تحتسب الصناديق المستثمر فيها رسوم كالاشتراك والإدارة أو الإدارية أو الحفظ أو رسوم أخرى الموضح في الإفصاح المالي لكل صندوق. ولا توجد رسوم اشتراك للصناديق المستثمر فيها التابعة لشركة الجزيرة للأسواق المالية.
مصاريف أخرى	٠.٥% بحد أقصى سنوياً من صافي قيمة الأصول
المؤشر الاسترشادي	FOF Conservative Index ويتكون بنسبة ٨٠% من مؤشر سايبور الشهري ونسبة ٢٠% من العائد المرجح المتساوي لمؤشرات صناديق الأسهم لدى شركة الجزيرة للأسواق
تاريخ الطرح	٢٧/٠٤/١٤٣٤ هـ الموافق ٢٠١٣/٠٣/٠٩ م
سعر الوحدة عند بداية الطرح	١٠٠ ريال سعودي

قائمة المحتويات

٦	قائمة المصطلحات
٨	شروط وأحكام الصندوق
٨	١. اسم صندوق الاستثمار
٨	٢. عنوان مدير الصندوق
٨	٣. تاريخ بدء الصندوق
٨	٤. الهيئة المنظمة
٨	٥. تاريخ صدور شروط وأحكام الصندوق
٨	٦. الاشتراك
٨	٧. عملة الصندوق
٨	٨. أهداف الصندوق
٩	٩. إستراتيجيات الاستثمار الرئيسية
٩	١٠. مخاطر الصندوق
١٠	١١. الرسوم والمصاريف
١١	١٢. مصاريف التعامل
١١	١٣. التصفية و تعيين مصف
١٢	١٤. مجلس إدارة الصندوق
١٣	١٥. مدير الصندوق
١٤	١٦. أمين الحفظ
١٤	١٧. مراجع الحسابات
١٤	١٨. القوائم المالية
١٥	١٩. خصائص الوحدات
١٥	٢٠. الهيئة الشرعية للصندوق
١٦	٢١. إستثمارات مدير الصندوق في الصندوق
١٦	٢٢. إجراءات الاشتراك والاسترداد
١٨	٢٣. تقويم أصول الصندوق
١٩	٢٤. إنهاء الصندوق
١٩	٢٥. رفع التقارير لمالكي الوحدات
٢٠	٢٦. تضارب المصالح
٢٠	٢٧. سياسات حقوق التصويت
٢٠	٢٨. تعديل الشروط والأحكام
٢٠	٢٩. إجراءات الشكاوى
٢٠	٣٠. النظام المطبق
٢١	٣١. الالتزام بلانحة صناديق الاستثمار
٢١	٣٢. التوكيل
٢٢	ملحق ١: ملخص الإفصاح المالي
٢٣	ملحق ٢: المعايير الشرعية للصندوق
٢٧	٣٣. الإقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

قائمة المصطلحات

سيكون لكل من المصطلحات التالية المستخدمة في هذه النشرة المعنى المحدد له أدناه:

مراجع الحسابات: يعني كي بي إم جي الفوزان والسدحان

الشركة: يعني شركة الجزيرة للأسواق المالية (مدير الصندوق)، الحاصلة على ترخيص من هيئة السوق المالية رقم ٣٧-٧٠٧٦ تاريخ ١٤٢٨/٧/٨ هـ الموافق ٢٠١٧/٧/٢٢ م والحاصلة على خطاب لممارسة العمل تاريخ ١٤٢٩/٣/٢٨ هـ الموافق ٢٠٠٨/٠٤/٠٥ م وعنوان مكتبها الرئيسي: ص. ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥، المملكة العربية السعودية، هاتف ٠١١٢٢٥٦٠٠٠.

بنك الجزيرة: يعني بنك الجزيرة، شركة مساهمة سعودية بسجل تجاري رقم ٤٠٣٠٠١٠٥٢٣ وعنوان مكتبه الرئيسي: ص. ب. ٦٢٧٧ جدة ٢١٤٤٢، المملكة العربية السعودية.

المجلس: يعني أعضاء مجلس إدارة الصندوق المذكورين في البند ١٤ من الشروط والأحكام .

الهيئة: تعني هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية المؤسسة وفقا لنظام السوق المالية.

نظام السوق المالية: يعني نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ (الموافق ١٦ يونيو ٢٠٠٣ م).

يوم التعامل: يعني أيام الأحد والأربعاء من كل أسبوع عدا العطل الرسمية.

الصندوق: يعني صندوق الجزيرة المتنوع المتحفظ.

الصندوق القابض: يعني صندوق استثماري يستثمر - بشكل أساسي - أصوله في صناديق استثمار أخرى وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

مدير الصندوق: يعني شركة الجزيرة للأسواق المالية (الشركة) وعنوانها الرئيسي هو ص. ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥، المملكة العربية السعودية.

الهيئة الشرعية للصندوق: تعني الهيئة الشرعية المذكورة في البند ١٩ من الشروط والأحكام.

الأهداف الاستثمارية: تعني الأهداف الاستثمارية المذكورة في البند ٨ من الشروط والأحكام.

المستثمر (المستثمرون): يعني المستثمر في الصندوق أو أي شخص (طبيعي أو اعتباري) يقدم طلباً للاستثمار في الصندوق.

الوحدات الاستثمارية: تعني الوحدات الاستثمارية التي تمنح المستثمر حق المشاركة في ملكية أصول الصندوق على أساس نسبي وفقاً لعدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمر.

صافي قيمة الأصول: إجمالي قيمة الأصول مخصوماً منها إجمالي قيمة الخصوم.

نشرة المعلومات: تعني هذه النشرة والشروط والأحكام الواردة فيها.

اللائحة: تعني لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن الهيئة.

ريال: يعني الريال السعودي، العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية

الرقابة الشرعية: تعني الجهة التي تعقد معها الصندوق لتقوم بمهام المراجعة في المسائل المتعلقة بعمليات الصندوق ومدى مطابقتها للضوابط الشرعية.

الشروط والأحكام: تعني الأحكام والشروط التي تنطبق على الاستثمار في الصندوق والمدرجة في هذه النشرة.

إجمالي مبلغ الشراء: يعني إجمالي المبلغ الذي يدفعه المستثمر للاستثمار في الصندوق .

تاريخ التقويم: الأحد والأربعاء ويستثنى منها العطل الرسمية .

يوم العمل: يعني أي يوم من الأحد إلى الخميس من كل أسبوع ويستثنى منها العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية.

المؤشر الاسترشادي: FOF Conservative Index ويتكون بنسبة ٨٠% من مؤشر سايبور الشهري ونسبة ٢٠% من العائد المرجح المتساوي لمؤشرات صناديق الأسهم لدى شركة الجزيرة للأسواق المالية.

برامج الإشتراك المنتظم: هي برامج تتيح للمستثمرين الاشتراك بمبالغ ثابتة على فترات منتظمة.

شروط و أحكام الصندوق

١. اسم صندوق الاستثمار
صندوق الجزيرة المتنوع المتحفظ
٢. عنوان مدير الصندوق
شركة الجزيرة للأسواق المالية هي مدير الصندوق، وهي شركة مساهمة سعودية تعمل تحت إشراف الهيئة وعنوان مركزها الرئيس ص. ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥، المملكة العربية السعودية، هاتف ٠١١٢٢٥٦٠٠٠، فاكس ٠١١٢٢٥٦٠٦٨، الموقع على شبكة الإنترنت: www.aljaziracapital.com.sa
٣. تاريخ بدء الصندوق
بدأ الصندوق استقبال الاشتراكات في ٢٧/٠٤/١٤٣٤ هـ الموافق ٠٩/٠٣/٢٠١٣ م.
٤. الهيئة المنظمة
مدير الصندوق هو شخص مرخص له وفقا للائحة الأشخاص المرخص لهم بموجب الترخيص رقم ٣٧-٧٦-٠٧ الصادر من هيئة السوق المالية بتاريخ ١٤٢٨/٧/٨ هـ الموافق ٢٠٠٧/٧/٢٢ م.
٥. تاريخ صدور شروط وأحكام الصندوق
صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ ٠١/٠٤/١٤٣٤ هـ الموافق ١٢/٠٢/٢٠١٣ م. وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ ١٣ / ٠٢ / ١٤٣٩ هـ الموافق ٠٢/١١/٢٠١٧ م..
٦. الاشتراك
الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق هو ٥,٠٠٠ ريال، و لا يوجد حد أدنى للاشتراك الإضافي والاسترداد. ولن يكون هناك حد أدنى للاشتراك والاستراك الإضافي عبر برامج الاشتراك المنتظم.
٧. عملة الصندوق
يستخدم الصندوق الريال كعملة أساسية، وفي حالة اشتراك أو استرداد الصندوق في صناديق بغير عملة الريال فسيتم استخدام سعر الصرف السائد في يوم التعامل المعني.
٨. أهداف الصندوق
هو صندوق قابض يوفر تنوع استثماري لتحقيق توزيع فعال يهدف بالدرجة الأولى للحد من المخاطر مع تحقيق نمو على المدى القصير إلى المتوسط وذلك من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في صناديق المتاجرة بالسلع وبنسبة قليلة في صناديق أسهم متنوعة. كما يهدف إلى

التفوق على أداء المؤشر الاسترشادي FOF Conservative Index ويتكون بنسبة ٨٠٪ من مؤشر سايبور الشهري ونسبة ٢٠٪ من العائد المرجح المتساوي لمؤشرات صناديق الأسهم لدى شركة الجزيرة للأسواق المالية.

٩. إستراتيجيات الاستثمار الرئيسية

- ١-٩ على الصندوق القابض أن يستثمر في ثلاثة صناديق استثمار على الأقل، ويجب أن لا تقل الاستثمارات في كل صندوق من تلك الصناديق عن ٥٪ من صافي قيمة أصول الصندوق القابض، ولا تطبق هذه النسبة على استثمارات الصندوق القابض في صناديق إضافية.
- ٢-٩ أن لا يزيد الاستثمار في أي صندوق عن ٥٠٪ من صافي قيمة أصول الصندوق القابض.
- ٣-٩ يستثمر الصندوق القابض بصفة أساسية في صناديق شركة الجزيرة للأسواق المالية وللمدير الصندوق الحق في الاستثمار في صناديق تدار من قبل شركات مالية أخرى مرخصة.
- ٤-٩ يحق للصندوق القابض الاستثمار في أي صندوق مرابحة مرخص من قبل هيئة السوق المالية.
- ٥-٩ يمكن لمدير الصندوق حسب ما يراه مناسباً لتحقيق مصلحة حملة وحدات الصندوق زيادة أو تخفيض نسب توزيع استثماراته بحيث يستثمر أصوله بحد أقصى ٩٠٪ في صناديق المرابحة بالسلع و/أو صناديق الصكوك، وبحد أقصى ٣٠٪ في صناديق الأسهم.
- ٦-٩ تشمل صناديق الأسهم أي من صناديق الأسهم السعودية والخليجية والدولية، على أن لا يتجاوز تركيز الاستثمار في سوق أسهم واحدة مانسبته ٨٠٪ من مجموع الاستثمارات المخصصة للأسهم.
- ٧-٩ يجوز للصندوق القابض أن يحتفظ بما لا يتجاوز ٥٪ من أصوله على شكل نقد أو مايمثله.
- ٨-٩ يحدد مدير الصندوق نسب تركيز الاستثمار وتوزيع أصول الصندوق في صناعة معينة أو مجموعة من القطاعات أو بلد معين أو منطقة جغرافية معينة حسب ما يراه مناسباً لتحقيق مصلحة حملة وحدات الصندوق وبما لا يتعارض مع شروط وأحكام الصندوق وضوابط هيئة السوق المالية.
- ٩-٩ يتم مراجعة توزيع أصول الصندوق بصفة دورية وبحد أدنى كل ربع سنة ميلادية.
- ١٠-٩ يحق للصندوق الحصول على تمويل من مدير الصندوق لتغطية طلبات الاسترداد عندما لا تتوفر سيولة كافية في حساب الصندوق بما لا يزيد عن ١٠٪ من صافي قيمة أصوله وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- ١١-٩ لن يستثمر الصندوق بشكل مباشر في أية أوراق مالية كما انه لن يستثمر في أية صناديق تستخدم المشتقات المالية.
- ١٢-٩ الالتزام بأن تكون جميع الاستثمارات متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

١٠. مخاطر الصندوق

- ١-١٠ ستكون أصول الصندوق عرضة لعدد من المخاطر المصاحبة للاستثمار في صناديق الأسهم والنقد أو أي استثمارات أخرى، وعلى المستثمر المحتمل أن يكون على علم بأن قيمة الوحدات الاستثمارية يمكن أن تنخفض وترتفع في أي وقت، ولا يمكن إعطاء أي تأكيد بأن الإستراتيجية أو الأهداف الاستثمارية ستنفذ بنجاح أو سيتم تحقيقها، وليس هناك أي ضمان يقدم للمستثمر بشأن المبلغ الأصلي المستثمر أو بشأن أي عوائد.

٢-١٠ بتحمل مالكي الوحدات المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق وعلى المستثمرين أن يكونوا على علم بأن الاستثمار في الصندوق ليس وديعة لدى أي بنك محلي يرفع الصندوق أو يبيع وحدات الصندوق أو مرتبط بالصندوق بأي شكل.

٣-١٠ ويمكن أن يكون للعوامل التالية على سبيل المثال تأثير ملموس على أداء الصندوق، حسب الوزن النسبي لكل صندوق مستثمر فيه و على ما ينطوي من مخاطر:

١-٣-١٠ مخاطر السوق: هي مخاطر تذبذب قيمة الأصول من التغير في الأرباح أو قيمة الأصول تبعاً لألية تطورات تتعلق بمصدر الأصول أو بالسوق وعوامل العرض والطلب. و بالتالي على أسعار وحدات الصناديق المستثمر فيها على المدى القصير أو الطويل جراء هذه التطورات.

٢-٣-١٠ المخاطر السياسية والاقتصادية: قد يكون للأوضاع السياسية والاقتصادية في بلد ما والتغيرات التنظيمية أو الضريبية أو تغير السياسة الاقتصادية فيه تأثير كبير على السوق في ذلك البلد وفي البلدان المحيطة أو المرتبطة به. أو اتخاذ بعض الإجراءات التي قد تؤثر على أداء الصندوق في حال تغير الأنظمة واللوائح الحالية والمعتمدة لعمل هذا الصندوق.

٣-٣-١٠ مخاطر أسعار الصرف: تذبذب سعر صرف العملة مقابل العملات المحلية للبلدان المستثمر في أصولها قد يكون له تأثير كبير على سعر وحدات الصندوق سواء بشكل سلبي أو إيجابي.

٤-٣-١٠ المخاطر الشرعية: تقوم اللجان الشرعية الخاصة بالصناديق المستثمر فيها بمراجعة شرعية الشركات التي تستثمر بها الصناديق وقد ينتج استبعاد أي شركة يتبين عدم مطابقتها للضوابط الشرعية بغض النظر عن ملائمة أو عدم ملائمة المعايير والظروف الاستثمارية الأخرى. كما قد ينتج عن هذه المراجعة التخلص من بعض أرباح الشركات الموزعة بدفعها للجهات الخيرية على سبيل التطهير، بالتالي فإن أي تأثير لهذا الاستبعاد أو التطهير على أسعار وحدات تلك الصناديق سيؤثر في سعر وحدات الصندوق القابض.

٥-٣-١٠ مخاطر السيولة: قد لا يتمكن مدير الصندوق من تسيل جزء من أصوله وكذلك في حالة زيادة طلبات الاسترداد ١٠% من قيمة أصول الصندوق لذا سيتم ترحيل الطلبات التي تزيد عن ١٠% إلى يوم التقويم التالي.

١١. الرسوم والمصاريف

١-١١ رسوم الإدارة : لا يوجد.

٢-١١ رسوم الاشتراك: لا توجد.

٣-١١ مصاريف أخرى: يدفع الصندوق مصاريف أخرى تشمل على سبيل المثال لا الحصر التكاليف المتعلقة بإعداد النشرات والتقارير والإشعارات إلى المستثمرين وطباعه تلك النشرات

والتقارير والإشعارات وتوزيعها ومكافئات أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم خدمات الهيئة الشرعية ومراجعي الحسابات الخارجيين و مصاريف الحفظ والرسوم الرقابية وموقع تداول وأية مصاريف استثنائية وغيرها مثل مصاريف التصفية. وتبلغ المصاريف الأخرى بحد أقصى نسبة ٠.٥% سنوياً من صافي قيمة الأصول تحتسب على أساس يومي وتدفع على أساس ربع سنوي.

٤-١١ رسوم الصناديق التي يستثمر فيها الصندوق: تحتسب الصناديق المستثمر فيها رسوم كالاشتراك أو/و الإدارة أو/و الإدارية أو/و الحفظ أو/و رسوم أخرى كم هو موضح في شروط وأحكام كل صندوق. علماً بأن الصندوق معفى من رسوم الاشتراك للصناديق المستثمر فيها التابعة لشركة الجزيرة للأسواق المالية.

٥-١١ الزكاة: على المستثمر أن يعلم أن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب زكاة الصندوق أو إخراجها

٦-١١ ضريبة القيمة المضافة

١-٦-١١ جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام و/أو أية مستندات ذات صلة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.

٢-٦-١١ في حال ما إذا كانت ضريبة القيمة المضافة مفروضة أو قد يتم فرضها على أي خدمة يتم تزويد الصندوق بها ، فإن الصندوق سيدفع لمزود الخدمة (بالإضافة إلى أية رسوم أو مصاريف أخرى) مجموعاً مساوياً للقيمة المسجلة لهذه الضريبة على فاتورة ضريبة القيمة المضافة الخاصة بالخدمة المعنية.

٣-٦-١١ في حال ما إذا كانت ضريبة القيمة المضافة مفروضة أو قد يتم فرضها على أي خدمة مقدمة من قبل الصندوق ، فإن العميل سيدفع للصندوق (بالإضافة إلى أية رسوم أو مصاريف أخرى) مجموعاً مساوياً لقيمة هذه الضريبة.

الرجاء الرجوع إلى ملخص الإفصاح المالي المتوفر في هذه النشرة لمزيد من التفاصيل

١٢. مصاريف التعامل

لا يتحمل الصندوق أي مصاريف تعامل حيث تدفع الصناديق المستثمر بها مصاريف تعاملها حسب شروط وأحكام كل صندوق.

١٣. التصفية و تعيين مصف

لهيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير بديل أو مصف أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً وذلك وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

١٤. مجلس إدارة الصندوق

١-١٤ يشرف على إدارة الصندوق مجلس إدارة يعينه مدير الصندوق وتوافق عليه الهيئة. ويتكون مجلس إدارة الصندوق من أربعة أعضاء من بينهم عضوان مستقلان يعينهم مدير الصندوق. ويجتمع مجلس الإدارة مرتين على الأقل سنوياً. كما يتلقى كل عضو مستقل مكافأة مقدارها ثلاثة آلاف ريال سعودي بدل حضور لكل اجتماع وبحد أقصى ٢٤,٠٠٠ ريال سنوياً مجموع مكافآت الأعضاء المستقلين.

٢-١٤ يتألف المجلس من الأعضاء التالية أسماؤهم:

• زياد طارق أبا الخيل (الرئيس)

يشغل وظيفة الرئيس التنفيذي وعضو مجلس الإدارة لشركة الجزيرة للأسواق المالية. عمل ما يزيد عن عشرون عاماً في المجال البنكي والاستشارات المالية كلف خلالها رئيساً تنفيذياً لبنك الجزيرة. يتوفر لديه معرفة وخبرة عملية في مجالات واسعة في الإدارة والاستثمار.

• علاء الدين محمد يوسف (عضو)

المدير العام لإدارة الوساطة والمراكز الاستثمارية لشركة الجزيرة للأسواق المالية لديه ما يزيد عن ثمانية عشر سنة خدمة في المجال المصرفي في بنك الرياض وبنك الجزيرة موزعة ما بين خدمات كبار العملاء، الفروع المصرفية وخدمات الوساطة والاستثمار.

• م. فهد محمد الجارالله (عضو - مستقل)

حاصل على درجة البكالوريوس في الهندسة المدنية من جامعة الملك سعود بالرياض، يمتلك خبرة طويلة بإدارة المشاريع والإنشاءات حيث عمل سابقاً كمدير مشاريع بالشركة العقارية السعودية وشركة الاتصالات السعودية والشركة الأهلية للأنظمة المتقدمة ناسكو/موتورولا. تولى إدارة العديد من المشاريع من أبرزها؛ إنشاء الوحدات السكنية بالحي الدبلوماسي بالرياض ومجمع العقارية ٣ كما تولى إدارة الإنشاءات بمركز المعقليه بالرياض. يعمل حالياً بمنصب نائب الرئيس للعمليات والمشاريع بشركة تطوير للمباني.

• أ. عبدالعزيز التويجري (عضو - مستقل)

حاصل على درجة البكالوريوس و دبلوم عالي في الدراسات البنكية المتقدمة، معهد الإدارة العامة، الرياض. يملك خبرة كبيرة تزيد عن عشرون عاماً في المجال البنكي والاستثمار من خلال العمل في مؤسسة النقد العربي السعودي كنائب رئيس إدارة التفتيش البنكي، وهيئة سوق المال كمستشار في إدارة توعية المستثمر. يتوفر لديه معرفة وخبرة عملية في مجالات واسعة في الإدارة والاستثمار والتطوير العقاري. يدير حالياً عدة استثمارات عائلية في مجال تطوير المشاريع السكنية في مدينة الرياض.

٣-١٤ تبلغ مدة مجلس الإدارة سنة واحدة تجدد تلقائياً وتشمل مهامه ومسؤولياته على سبيل المثال لا الحصر:

١-٣-١٤ الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.

١٤-٣-٢ الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

١٤-٣-٣ الاجتماع مرتين على الأقل في السنة مع مسؤول المطابقة والالتزام و/أو لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب للتأكد من تقييد مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.

١٤-٣-٤ إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حال تعيينه.

١٤-٣-٥ التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.

١٤-٣-٦ التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ومتطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

١٤-٣-٧ العمل بأمانة ولمصلحة الصندوق ومالكي الوحدات فيه.

١٤-٤ يشغل أعضاء مجلس إدارة الصندوق مجلس إدارة الصناديق التالية:

أ. عبد العزيز التويجري	م. فهد محمد الجارالله	أ. علاء الدين محمد يوسف	أ. زياد طارق أبا الخيل	
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق الخير للأسهم العالمية
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق الثريا للأسهم الأوروبية
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق المشارق للأسهم اليابانية
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق الطيبات للأسهم السعودية
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق القوافل للمتاجرة بالسلع
عضو	-	-	رئيس	صندوق الجزيرة للمشاريع السكنية
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق الجزيرة لأسهم الأسواق العالمية الناشئة
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق الجزيرة المتنوع الجسور
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق الجزيرة المتنوع المتوازن
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق الجزيرة المتنوع المتحفظ
عضو	عضو	عضو	رئيس	صندوق الجزيرة الخليجي للدخل
عضو	-	-	رئيس	صندوق الجزيرة للمشاريع السكنية 2

١٥. مدير الصندوق

١٥-١ مدير الصندوق هو شركة الجزيرة للأسواق المالية وعنوانها الرئيسي: ص. ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥، المملكة العربية السعودية، هاتف ٠١١٢٢٥٦٠٠٠، فاكس ٠١١٢٢٥٦٠٦٨.

٢-١٥ تم الترخيص لمدير الصندوق من قبل الهيئة بموجب القرار رقم ٢-٣٨-٢٠٠٧ وتاريخ ١٤٢٨/٧/٨هـ، الموافق ٢٠٠٧/٧/٢٢م وفقاً للترخيص رقم ٣٧- ٠٧٠٧٦ بممارسة نشاط التعامل كأصيل ووكيل، التعهد بالتغطية، الإدارة، الترتيب، تقديم المشورة والحفظ في أعمال الأوراق المالية وتم الحصول على إذن ممارسة النشاط بتاريخ ١٤٢٩/٣/٢٨هـ الموافق ٢٠٠٨/٠٤/٠٥م.

٣-١٥ يمكن لمدير الصندوق بعد موافقة هيئة السوق المالية و مجلس إدارة الصندوق تغيير أو تعديل أو إعادة تعيين الجهات المزودة للخدمات المرخصة. ويشمل مزودوا الخدمة دون الحصر أمين الحفظ والمدير الإداري ومراجع الحسابات ومزودي خدمات الرقابة الشرعية.

٤-١٥ حتى تاريخ إعداد هذه النشرة فإن مدير الصندوق لا يعتقد بوجود أي تضارب مصالح محتملة بين مصالح الصندوق ومصالح أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق. وكذلك لا يوجد أي تضارب مصالح جوهري لمدير الصندوق قد يؤثر على تأدية الالتزامات المترتبة عليه تجاه الصندوق. وفي حال حدوث و الاعتقاد بحدوث أي تضارب مصالح خلال فترة عمل الصندوق فسوف يسعى مدير الصندوق لحل هذا التضارب على أسس عادلة ومنصفة لجميع الأطراف.

٥-١٥ لا يتحمل مدير الصندوق مسؤولية أية دعاوى أو مطالبات مهما كانت بالنسبة لأية خسارة لفرصة أو خسارة فعلية أو خسارة يتكبدها المستثمر إلا في حالة الإهمال أو التعدي أو سوء التصرف أو التصرف غير المشروع من جانب مدير الصندوق.

١٦. أمين الحفظ

أمين الحفظ والمدير الإداري الخاص بأصول الصندوق هو مدير الصندوق "شركة الجزيرة للأسواق المالية" وعنوانه الرئيسي: ص.ب. ٢٠٤٣٨ الرياض ١١٤٥٥، المملكة العربية السعودية، هاتف ٠١١٢٢٥٦٠٠٠، فاكس ٠١١٢٢٥٦٠٦٨، ويحق لمدير الصندوق تعيين جهات أخرى لتأدية بعض أو كل مهامه.

١٧. مراجع الحسابات

مراجع حسابات الصندوق هو كي بي إم جي الفوزان والسدحان ، وعنوان مكتبه الرئيسي: برج كي بي إم جي طريق صلاح الدين الايوبي ص.ب. ٩٢٨٧٦ الرياض ١١٦٦٣ المملكة العربية السعودية هاتف ٠٠٩٦٦١٨٧٤٨٥٠٠ فاكس ٠٠٩٦٦١٨٧٤٨٦٠٠

١٨. القوائم المالية

يتعهد مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية السنوية المراجعة خلال مدة لا تتجاوز ٣٠ يوم من إصدار القوائم المالية المراجعة لجميع الصناديق المستثمر فيها وذلك لدى الإدارة العامة للشركة ويمكن للمالكيين الاتصال بإدارة الأصول أو أحد مراكز الاستثمار بالشركة لطلب نسخة مجانية من القوائم. وستصدر أول قوائم ماليه للصندوق للسنة المالية التي تنتهي بشهر ديسمبر لعام

٢٠١٣م مع العلم بأن السنة المالية للصندوق تبدأ بتاريخ ١/١ و تنتهي بتاريخ ١٢/٣١ من كل عام ميلادي.

١٩. خصائص الوحدات

يتضمن الصندوق فئة واحدة فقط من الوحدات حيث تتساوى جميع الوحدات في الحقوق والالتزامات

٢٠. الهيئة الشرعية للصندوق

١-٢٠ سيقوم مدير الصندوق بالتعاقد مع بنك الجزيرة للحصول على خدمات الهيئة والرقابة الشرعية الخاصة ببنك الجزيرة للأموال المتعلقة بالصندوق. والهيئة الشرعية لبنك الجزيرة مؤلفة من الأعضاء التالية أسماؤهم:

• فضيلة الشيخ عبدالله بن سليمان المنيع (الرئيس)

- ١- عضو هيئة كبار العلماء والمستشار في الديوان الملكي.
- ٢- قاض سابق في محكمة التمييز، المملكة العربية السعودية.
- ٣- عضو مجمعي الفقه الإسلامي بالرابطة وجده.
- ٤- عضو هيئة الرقابة الشرعية في العديد من البنوك الإسلامية ونائب رئيس هيئة المحاسبة والمراجعة.
- ٥- مؤلف للعديد من المنشورات والبحوث في الفقه الإسلامي.

• فضيلة الشيخ الدكتور محمد علي القري.

- ١- أستاذ الاقتصاد الإسلامي ومدير سابق لمركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز.
- ٢- عضو المجلس الشرعي في هيئة المعايير وهيئات الرقابة الشرعية في العديد من البنوك الإسلامية.
- ٣- مؤلف للعديد من المنشورات والأبحاث في الاقتصاد و الصيرفة الإسلامية

• فضيلة الشيخ الدكتور عبد الستار أبو غدة

- ١- الأمين العام للجنة الشرعية الموحدة، دلة البركة.
- ٢- عضو مجمع الفقه الإسلامي.
- ٣- عضوا لجنة معايير المحاسبة والمراجعة.
- ٤- أستاذ في الفقه الإسلامي.

- ٥- عضو الهيئة الشرعية في عدد من المؤسسات المالية الإسلامية.
- ٦- مؤلف للعديد من المنشورات والأبحاث في الفقه الإسلامي و الصيرفة الإسلامية
- فضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد المطلق
 - ١- يحمل شهادة دكتوراه في الفقه الإسلامي وكان أستاذا للفقه المقارن بمعهد القضاء العالي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
 - ٢- كتب الكثير حول موضوع التأمين والعديد من الأوراق والمقالات البحثية.
 - ٣- عضو هيئة كبار العلماء في المملكة واللجنة الدائمة للفتوى فيها ومستشار بالديوان الملكي.
 - ٤- عضو عدة لجان شرعية في عدد من البنوك.
- ٢-٢٠ يستثمر الصندوق في صناديق شركة الجزيرة للأسواق المالية التي تطبق المعايير الشرعية المذكورة في ملحق (٢). كما يحق للصندوق الاستثمار في صناديق الشركات المالية الأخرى التي تشرف عليها هيئة شرعية.
- ٣-٢٠ لا يتحمل الصندوق أي أتعاب مقابل تقديم هذه الخدمات.
٢١. استثمارات مدير الصندوق في الصندوق
 ٢٢. بلغت قيمة المبالغ المستثمرة من مدير الصندوق في نهاية العام ٢٠١٤ مائة وسبعة آلاف وسبعمائة وستة وخمسون (١٠٧,٧٥٦) ريال سعودي ويحق له الاشتراك و الاسترداد في الصندوق في فترات لاحقة حيث تعامل وحدات مدير الصندوق معاملة مماثلة لوحدات المشتركين في الصندوق وبحسب بنود الاشتراك والاسترداد في هذه الاتفاقية.
 ٢٣. إجراءات الاشتراك والاسترداد
 - ١-٢٢ على المستثمر الذي يرغب في الاشتراك في الصندوق أن يفتح حساباً لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك والاسترداد.
 - ٢-٢٢ أيام التعامل هي الأحد والأربعاء باستثناء العطل الرسمية .
 - ٣-٢٢ يمكن للمستثمر شراء الوحدات من خلال تعبئة نموذج الاشتراك وتوقيع نشرة المعلومات وتحويل قيمة الاشتراك إلى مدير الصندوق.
 - ٤-٢٢ آخر موعد لاستلام نموذج طلب الاشتراك من المستثمر قبل الساعة الثالثة مساءً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل. في حال رغبة المستثمر أن يدفع قيمة اشتراكه بوسيلة أخرى عدا الخصم على الحساب، كشيك شخصي أو مصرفي أو حوالة بنكية،

- فسيتم تنفيذ طلب الاشتراك في يوم التعامل الذي يلي تحصيل مدير الصندوق مبلغ الاشتراك واستلام نموذج الاشتراك والشروط والأحكام موقعة من قبل المستثمر.
- ٥-٢٢ سيخصص للمستثمر عدد من الوحدات تحسب بقسمة مبلغ الاشتراك، مطروحا منه رسوم الاشتراك المستحقة، على صافي قيمة الوحدة كما في إغلاق يوم التعامل المعني، ويبدأ الاشتراك فور تخصيص الوحدات
- ٦-٢٢ الحد الأدنى للاشتراك الأولي في الصندوق هو ٥,٠٠٠ ريال، علما بأنه يحق لمدير الصندوق تغيير هذا الحد الأدنى. ولن يكون هناك حد أدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي عبر برامج الاشتراك المنتظم.
- ٧-٢٢ يحق لمدير الصندوق رفض طلب الاشتراك في وحدات استثمار في الصندوق لشخص يكون غير مؤهل للاستثمار في الصندوق بموجب أي نظام آخر ذي علاقة.
- ٨-٢٢ لا يحصل المشترك على شهادة ملكية للوحدات الاستثمارية، بل يتم قيد جميع الوحدات الاستثمارية في سجل الوحدات الذي تحتفظ به الشركة كحسابات فرعية لديه بصيغة رقمية أو خطية أو بوسيلة إلكترونية، ويستلم كل مستثمر من الشركة إشعارا يبين تفاصيل الوحدات التي اشتراها المستثمر. كما يمكن الحصول عليها بناء على طلب العميل.
- ٩-٢٢ إذا تم رفض طلب الاشتراك كليا أو جزئيا لأي سبب من الأسباب، فسوف يعاد إلى المشترك كامل اشتراكه أو ذلك الجزء الغير مستغل من مبلغ الاشتراك.
- ١٠-٢٢ يمكن للمستثمر استرداد جميع وحداته أو جزء منها في أي يوم عمل وذلك من خلال تعبئة نموذج طلب استرداد وتوقيعه وتسليمه إلى مدير الصندوق .
- ١١-٢٢ آخر موعد لاستلام نموذج طلب الاسترداد من المستثمر قبل الساعة الثالثة عصراً في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل.
- ١٢-٢٢ يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها في صافي قيمة الوحدة ليوم التعامل الذي تم تنفيذ الطلب فيه.
- ١٣-٢٢ تدفع حصة الاسترداد إلى المستثمر قبل نهاية يوم العمل الرابع التالي ليوم التعامل الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.
- ١٤-٢٢ يمكن للمستثمر الذي يقدم طلب استرداد بطريقة صحيحة أن يطلب سحب طلب الاسترداد. وتحتفظ الشركة بحقها في قبول أو رفض ذلك الطلب وفق تقديرها المطلق.
- ١٥-٢٢ يحق لمدير الصندوق، وفقاً لقراره بعدم إمكانية التقويم بشكل يمكن التعويل عليه كإقبال السوق في يوم التعامل، تأجيل تقويم أصول الصندوق وتعليق حق المستثمرين في شراء الوحدات

الاستثمارية أو استردادها على أن لا تزيد فترة التأجيل عن يومي عمل من الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بالاشتراك و الاسترداد.

١٦-٢٢ يحق لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد ليوم التعامل التالي وذلك في الحالات التالية:

- إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد المطلوب تنفيذها في أي يوم تعامل ١٠% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق
- إذا تم تعليق التعامل في أي من الصناديق التي للصندوق فيها أصول أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها مهمة نسبة إلى صافي قيمة أصول الصندوق.

١٧-٢٢ لا يجوز استرداد أية وحدات استثمارية في أي يوم تعامل يتم فيه تعليق عملية تحديد صافي قيمة الأصول للوحدة الاستثمارية. وإذا كان هناك طلب استرداد قدمه المستثمر ولم يتم تنفيذه بسبب ذلك التعليق، فسوف يتم تنفيذه في أول يوم تعامل بعد انتهاء التعليق.

٢٤. تقويم أصول الصندوق

١-٢٣ يتم تقويم أصول الصندوق في كل يوم تعامل (الأحد والأربعاء). على أساس أسعار إغلاق أسعار وحدات الصناديق المستثمر فيها أو أي أصول أخرى له المتوفرة في ذلك اليوم ما لم تكن الأسواق غير عاملة في ذلك اليوم وفي هذه الحالة يتم التقويم حسب آخر أسعار لتلك الأصول.

٢-٢٣ صافي قيمة الأصول هو حاصل طرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة موجوداته. ويشمل إجمالي المطلوبات على سبيل المثال لا الحصر جميع رسوم الإدارة والحفظ والتداول والرسوم الأخرى المذكورة في البند ١١.

٣-٢٣ أي تعليق لعمل الصندوق سيتم تحديده وإبلاغ المستثمرين به في موعد أقصاه نهاية العمل في يوم التعامل التالي بعد الإعلان عنه. ولن يكون هناك تقويم لصافي قيمة الأصول للوحدة الاستثمارية إلى أن يعلن مدير الصندوق انتهاء التعليق على أن يضمن مدير الصندوق انتهاء التعليق في أول يوم تعامل يلي انتهاء وجود الطرف الذي تسبب في التعليق وعدم وجود أي ظرف آخر يبرر استمرار التعليق.

٤-٢٣ يشمل إجمالي موجودات الصندوق قيمة وحدات الصناديق المستثمر فيها والأرباح النقدية وعائد عمليات المراجعة والاستثمارات الأخرى التي يملكها الصندوق.

٥-٢٣ سيتم استخدام آخر سعر تقييم لوحدات الصناديق المستثمر بها لغرض تقويم تلك الأصول وتحديد صافي قيمة أصول الصندوق.

٦-٢٣ يتم تحديد قيمة وحدات الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع الوحدات الاستثمارية القائمة في يوم التعامل المعني، وعلى ضوءها يتم تحديد قيمة الأصول بالنسبة للمستثمر.

٧-٢٣ سيقوم مدير الصندوق بنشر سعر تقويم وحدات الصندوق بحد أقصى في يوم العمل الذي يلي يوم التقويم على موقع مدير الصندوق على شبكة الانترنت وكذلك على موقع تداول الخاص بذلك.

٢٥. إنهاء الصندوق

١-٢٥ يحتفظ مدير الصندوق بحقه في إنهاء الصندوق بدون أي عقوبة بحق أي من الأطراف المعنية وذلك بموجب إشعار خطي قبل ستون (٦٠) يوماً، يوجهه إلى المستثمرين بعد الحصول على موافقة الهيئة. وفي هذه الحالة، يتم تصفية محفظة الصندوق وتوزيع حصيلة التصفية (بعد خصم التزامات الصندوق ورسوم الإدارة والمصاريف الأخرى ذات العلاقة) على المستثمرين على أساس نسبي حسب عدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها كل مستثمر.

٢-٢٥ إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة الأصول التي يديرها الصندوق، أو معدل العائد المتوقع، لا يكفي لتبرير تشغيل الصندوق أو أن هناك تغييراً في النظام أو ظروفًا يمكن أن يعتبرها مدير الصندوق سبباً مناسباً لتصفية الصندوق، أو أن هناك حدثاً متوقعاً سيؤدي إلى اعتبار وجود الصندوق غير نظامي، فإن لمدير الصندوق، بعد موافقة الهيئة، أن يقرر إنهاء الصندوق بصورة طوعية ويلتزم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات قبل ستين (٦٠) يوماً على الأقل، بقرار مدير الصندوق بتصفية الصندوق.

٣-٢٥ في حال إنهاء الصندوق سيتم في أقرب فرصة ممكنة تصفية أصول الصندوق وتسديد التزاماته وتوزيع صافي حصيلة التصفية على المستثمرين على أساس تناسبي حسب نسبة عدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمر إلى إجمالي عدد الوحدات القائمة في حينه حسبما يقرره مدير الصندوق. وسيتم توزيع صافي حصيلة التصفية خلال شهر من إتمام عملية التصفية.

٢٦. رفع التقارير لمالكي الوحدات

١-٢٥ يتم تزويد كل مالك من مالكي الوحدات كل ثلاثة أشهر بتقرير يتضمن صافي قيمة أصول وحدات الصندوق وعدد وحدات الصندوق المملوكة وصافي قيمتها وسجل الاشتراكات والاسترداد.

٢-٢٥ سيتم توفير نسخة من القوائم المالية السنوية المراجعة الخاصة بالصندوق لمالكي الوحدات عند طلبها من مدير الصندوق وسيتم إتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز ٣٠ يوم من إصدار القوائم المالية المراجعة لجميع الصناديق المستثمر فيها وذلك دون مقابل.

٣-٢٥ سيتم نشر معلومات أسبوعية عن أداء الصندوق من خلال السوق حسب ما تحدده الهيئة.



٢٧. تضارب المصالح

٢٦-١ مدير الصندوق يعمل مديراً للصناديق التي يستثمر بها الصندوق. ومن هنا قد ينتج أن يكون لدى مدير الصندوق في سياق عمله حالات تضارب في المسؤولية أو المصالح بين الصندوق وصندوق أو صناديق أخرى. وفي هذه الحالة، سوف يسعى مدير الصندوق لحل هذا التضارب في المصالح على أسس عادلة ومنصفة لجميع الصناديق ذات العلاقة.

٢٦-٢ يمكن لمالكي الوحدات الاطلاع على الإجراءات المعتمدة في معالجة تضارب المصالح عند الطلب.

٢٨. سياسات حقوق التصويت

بعد التشاور مع مسئول المطابقة والالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصوله. ويقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت بعد التشاور مع مسئول المطابقة والالتزام.

٢٩. تعديل الشروط والأحكام

في حال وجود أي تعديل على هذه الشروط والأحكام، سيتم إرسال نسخة أصلية من النشرة المعدلة إلى الهيئة بعد اعتمادها من مجلس إدارة الصندوق و موافقة الهيئة الشرعية إلا إذا كانت التعديلات جوهرية فسيتم طلب الحصول على الموافقة المسبقة لذلك من هيئة السوق المالية و سيتم إرسال ملخص بالتعديلات إلى مالكي الوحدات قبل ستين (٦٠) يوماً على الأقل من تاريخ سريانها.

٣٠. إجراءات الشكاوى

يمكن الحصول على نسخة من سياسة مدير الصندوق وإجراءاته المعتمدة في معالجة الشكاوى عند الطلب.

٣١. النظام المطبق

يخضع الصندوق للأنظمة واللوائح التي تصدرها هيئة السوق المالية وللقوانين السائدة في المملكة العربية السعودية بما لا يتنافى مع الشريعة الإسلامية. وفي حالة نشوب أي خلاف بين مدير الصندوق والمستثمرين حول تفسير شروط وأحكام هذه الاتفاقية، يحال هذا الخلاف إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية. وتعتبر اللغة العربية هي اللغة المعتمدة كأساس لتفسير هذه الشروط والأحكام.



٣٢. الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار

إن هذه الشروط والأحكام وجميع المستندات الأخرى المتعلقة بالصندوق مطابقة لللائحة صناديق الاستثمار وتتضمن بيانات وإفصاحات دقيقة وعادلة وصحيحة لجميع المعلومات والوقائع الجوهرية المتعلقة بالصندوق.

٣٣. التوكيل

١-٣٢ إن المستثمر يعين بموجبه مدير الصندوق وكيلًا مفوضًا له بكامل صلاحية التفويض والحق في تمثيله وتوقيع وتقديم أية مستندات يعتبرها مدير الصندوق ضرورية للاستحواذ على أصول الصندوق وتحويلها وبيعها أو لاستثمار أي مبلغ نقدي لدى الصندوق أو أداء أي من التزامات مدير الصندوق المتعلقة بالصندوق.

٢-٣٢ أي وثيقة يتعين توقيعها بموجب هذه الوكالة يمكن توقيعها من قبل مسؤول مفوض تابع لمدير الصندوق.

٣-٣٢ يوافق المستثمر بموجبه على أن يقوم أو يؤمن القيام بأي تصرفات أو إجراءات أخرى وأن يوقع أو يؤمن توقيع جميع المستندات والسندات اللازمة والواقعة ضمن اختصاصه من أجل إنفاذ هذه الشروط والأحكام وبخاصة هذا البند.

ملحق ١ : ملخص الإفصاح المالي

رسوم الصندوق	
رسوم الاشتراك	لا يوجد
رسوم إدارة الصندوق	لا يوجد
مجلس إدارة الصندوق*	بحد أقصى 24,000 ريال سنوياً، مكافأة لكل عضو مستقل بواقع ثلاثة آلاف ريال سعودي بدل حضور كل اجتماع وبحد أدنى اجتماعين سنوياً.
أتعاب المحاسب القانوني*	38,000 ريال سعودي سنوياً
رسوم الصناديق المستثمر بها	تحتسب الصناديق المستثمر بها رسوماً كالإدارة أو الحفظ أو أية رسوم أخرى يتم توضيحها في الإفصاح المالي لكل صندوق. وسيتم إعفاء الصندوق من رسوم الاشتراك في الصناديق التابعة لشركة الجزيرة للأسواق المالية.
رسوم رقابية*	7,500 ريال سعودي سنوياً
اللجنة الشرعية*	لا يوجد
موقع تداول*	5,000 ريال سعودي سنوياً

* المصاريف الأخرى تعتبر تقديرية وتبلغ بحد أقصى ٠.٥% سنوياً من صافي قيمة الأصول.

رسوم الاشتراك	رسوم الادارة	رسوم الحفظ	رسوم الاداء*	رسوم اخرى (بحد أقصى)	المجموع
معفى	1.5%	0.08%	لا يوجد	0.25%	1.83%
معفى	1.5%	0.08%	20% من فرق الاداء	0.25%	1.83%
معفى	1.5%	0.08%	20% من فرق الاداء	0.25%	1.83%
معفى	1.5%	0.08%	20% من فرق الاداء	0.25%	1.83%
معفى	1.95%	لا يوجد	لا يوجد	0.85%	2.80%
معفى	1.50%	0.08%	لا يوجد	0.50%	2.08%
15% من العوائد على ان لا تتجاوز 0.75% من صافي اصول الصندوق					15%

تؤخذ من فرق الاداء الايجابي بين الصندوق والمؤشر الاسترشادي*

بافتراض استثمار 5000 ريال سعودي		
المصاريف	نسبة الاستثمار	
4.58	5%	صندوق الطيبات للاسهم السعودية
4.58	5%	صندوق الخير للاسهم العالمية
4.58	5%	صندوق المشارق للاسهم اليابانية
4.58	5%	صندوق الثريا للاسهم الأوروبية
7.00	5%	صندوق الجزيرة لاسواق الاسهم العالمية الناشئة
5.20	5%	صندوق الجزيرة الخليجي للدخل
5.25	70%	صندوق القوافل للمتجرة بالسلع*
35.75	المجموع	

بافتراض تحقيق عائد قدرة 1% على الاستثمار*

الرسوم الفعلية لسنة 2016 "بالريال السعودي"

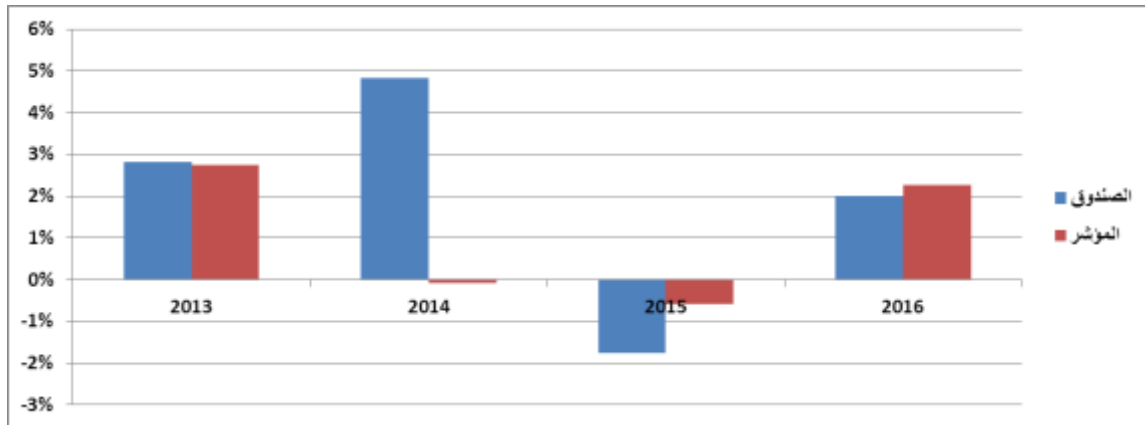
نوع الرسم	Amount	% AVG NAV	مصاريف استثمار افتراضي بقيمة 10,000 ريال	كيفية الاحتساب
رسوم الادارة	-	0.00%	-	صافي قيمة الاصول يوميا * 0.25% / 366
رسوم الاشتراك	-	0.00%	-	الرسم غير مطبق
رسوم الاسترداد المبكر	-	0.00%	-	الرسم غير مطبق
رسوم المدير الاداري	-	0.00%	-	الرسم غير مطبق
رسوم التمويل	-	0.00%	-	الرسم غير مطبق
رسوم التسجيل	-	0.00%	-	الرسم غير مطبق
رسوم المراجع الخارجي	30,000	0.25%	24.74	تستهلك على مدار السنة بقيمه ثابتة يوميا
رسوم رقابية - هيئة السوق المال	7,500	0.06%	6.19	تستهلك على مدار السنة بقيمه ثابتة يوميا
رسوم مجلس إدارة الصندوق	24,000	0.20%	19.79	تستهلك على مدار السنة بقيمه ثابتة يوميا
رسوم موقع تداول	5,000	0.04%	4.12	تستهلك على مدار السنة بقيمه ثابتة يوميا

الرسوم الفعلية لسنة 2016 "بالريال السعودي" الخاصة
بإستثمارات الصندوق في الصناديق الأخرى

نوع الرسم	Amount	% AVG NAV
رسوم الاشتراك	-	0.00%

أداء الصندوق:

الفترة	منذ إنشاء الصندوق	سنة	ثلاث سنوات	خمس سنوات	عشر سنوات
الصندوق	7.96%	1.99%	5.01%	-	-
المؤشر	5.45%	2.26%	2.64%	-	-



الأداء السنوي %										
العائد الكلي للصندوق مقارنة بالمؤشر الإرشادي في كل سنة مالية لآخر عشر سنوات										
الفترة	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الصندوق	0.00%	2.81%	4.82%	-1.77%	1.99%	-	-	-	-	-
المؤشر	0.00%	2.74%	-0.09%	-0.57%	2.26%	-	-	-	-	-

إن الأداء السابق للصندوق والأداء السابق للمؤشر الاسترشادي لا يدلان على ما سيكون عليه أداء الصندوق في المستقبل والصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق (أو أداءه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي) سيتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق

ملحق ٢: المعايير الشرعية للصندوق

• صناديق الأسهم

يلتزم مدير الصندوق بالمعايير الصادرة من الهيئة الشرعية للصندوق، وعليه أقرت الهيئة الشرعية للصندوق أنه يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي تتوافق مع المعايير الشرعية للمؤشر الاسترشادي الخاص بكل صندوق "داو جونز أو ستاندرد اند بورز"، كما أنها خاضعة للمراجعة والتعديل بحسب قرارات الهيئة الشرعية للصندوق.

مؤشر ستاندرد اند بورز:

المعيار الأول - الأنشطة المحظورة

الخمور	الدعاية والإعلام (يسمح للصحف، ويتم تحليل الأعمال الثانوية بشكل منفرد)
المالية	أبحاث الخلايا الجذعية والاستنساخ
الخنزير	القمار
التبغ	الإباحية
	التعامل في الذهب والفضة كالتقيد بالأجل

المعيار الثاني - المالي

- الديون: القروض على معدل القيمة السوقية " ٣٦ شهر " أقل من ٣٣%.
- النقد: - الذمم المدينة على معدل القيمة السوقية " ٣٦ شهر " أقل من ٤٩%.
- النقد والأوراق المالية المستحقة للفوائد على معدل القيمة السوقية " ٣٦ شهر " أقل من ٣٣%.
- نسبة الدخل من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة: يتم التعامل في أسهم الشركات التي يقل فيها الدخل من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة "باستثناء دخل الفوائد" على الإيرادات عن ٥%.

المعيار الثالث - التطهير

تجنيب الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية، ويتم التطهير حسب المعادلة الآتية :
الأرباح الموزعة * (مقدار الإيرادات غير المشروعة تقسيم إجمالي الإيرادات) .

المعيار الرابع - أدوات وطرق الاستثمار :

لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية :

- العقود المستقبلية FUTURES
- عقود الخيارات OPTIONS
- عقود المبادلة SWAP
- الأسهم الممتازة

مؤشر داو جونز:

المعيار الأول - الأنشطة المحظورة

الخمور
الخنزير ومشتقاته
الخدمات المالية التقليدية
الترفيه
التبغ
الدفاع والأسلحة

المعيار الثاني - المالي

- الديون: إجمالي القروض على معدل القيمة السوقية لـ " ٢٤ شهر " أقل من ٣٣%.
- النقد: - الذمم المدينة على معدل القيمة السوقية لـ " ٢٤ شهر " أقل من ٣٣%.
- النقد والأوراق المالية المستحقة للفوائد على معدل القيمة السوقية لـ " ٢٤ شهر " أقل من ٣٣%.
- نسبة الدخل من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة: يتم التعامل في أسهم الشركات التي يقل فيها الدخل من الأنشطة الغير متوافقة مع الشريعة "باستثناء دخل الفوائد" على الإيرادات عن ٥%.

المعيار الثالث - التطهير

تجنب الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية، ويتم التطهير حسب المعادلة الآتية :

الأرباح الموزعة * (مقدار الإيرادات غير المشروعة تقسيم إجمالي الإيرادات).

المعيار الرابع - أدوات وطرق الاستثمار :

لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية :

أ- العقود المستقبلية FUTURES

ب- عقود الخيارات OPTIONS

ج- عقود المبادلة SWAP

د- الأسهم الممتازة

• صناديق أسواق النقد



١. لا يتعامل الصندوق في السلع التي تحرم الشريعة الإسلامية المتاجرة فيها كالخمر ولحوم الخنزير ومنتجاتها وما شابه ذلك مما حرّمته الشريعة الإسلامية.
٢. يجب على الصندوق قبض السلع التي يرغب في المتاجرة فيها قبل عرضها في السوق للبيع.
٣. عند حاجة الصندوق إلى تمويل وفق الأحكام والشروط المنظمة لنشاطه فإن هذا التمويل يجب أن يكون متوافقاً مع أحكام الشريعة الإسلامية.
٤. لا يجوز للصندوق استثمار أيّاً من أصوله في صناديق أخرى لا تخضع أحكامها وشروطها لأحكام الشريعة الإسلامية.
٥. لا يحق للصندوق إعادة بيع سلعة قام بشرائها من أحد عملائه إلى نفس العميل الذي تم شراؤها منه منعاً للدخول في العينة المحرمة.
٦. لا يجوز للصندوق استثمار بعض سيولته في قنوات استثمارية غير متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.



٣٤. الإقرار

لقد قمت/ قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها.

الاسم:

رقم الهوية (الوطنية، الإقامة، جواز السفر) :

توقيع المستثمر

التاريخ :